

المستفاد

مما أفاد به شيخنا الأستاذ

الفقيه الورع الأصولي الحبير

الشيخ
فارس بن
سليمان

آية الله العلامة الفيلسفي الشكابي

(١٩٢٤ هـ)

www.ketab.ir
في الأصول

المجلد الرابع

المقتر

مُحَسَّنُ الْقَدَرِيِّ

المستفاد في الأصول (المجلد الرابع)

آية الله الشيخ الميرزا علي الفلسفي التنكابني قدس سره الشريف

منشورات دليل ما

المقرر: محسن القديري

الطبعة الأولى: ١٤٤٥ هـ. ق - ٢٠٢٤ م

عدد النسخ: ٥٠٠ نسخة

المطبعة: نكين

شابك (ج٤): ٥ - ٣٥٩ - ٤٤٢ - ٦٠٠ - ٩٧٨

شابك (الدورة): ١ - ١٣٣ - ٤٤٢ - ٦٠٠ - ٩٧٨

الهاتف و الفاكس: ٣٧٧٤٤٩٨٨ - ٧٧٣٣٤١٣ (+٩٨٢٥)

العنوان: إيران، قم، شارع معلم، بناية الناشرين، الطابق السادس، رقم ٦١٢ و ٦١٣

(للإتصال معنا) www.dalilema.ir | Info@dalilema.ir

المعارض

قم . شارع معلم . بناية الناشرين . الطابق السادس | الهاتف ٣٧٨٤٢٤٦٦
قم . شارع صفائية . مقابل زقاق . رقم ٣٨ | الهاتف ٣٧٧٣٧٠١١ - ٣٧٧٣٧٠١١
طهران . شارع انقلاب . شارع الفخر الرازي . رقم الهاتف ٦٦٤٦٤١٤١
مشهد . شارع الشهداء . شمالي حديقة نادري . زقاق خوراكيان . بناية كتبخينه كتاب . الطابق الأول | الهاتف ٥-٣٢٢٣٧١١٣
النجف الأشرف . سوق الصويش . مقابل جامع الهندي . مكتبة الإمام باقر العلوم (ع) | الهاتف ٠٧٨٠١٢٦٣٥٧٩
كربلاء المقدسة . شارع قبلة الإمام الحسين (ع) . مكتبة ابن فهد الحلبي (ع) | الهاتف ٠٧٨٠١٥٥٨٩٤٢ - ٠٧٨٠١٥٨٨٧٠٧

مترجمه

عنوان و نام پدیدآور

مشخصات نشر

مشخصات ظاهري

شابك

ولسیت فهرست نویسی : فای

یادداشت

یادداشت

یادداشت

موضوع

الفلسفي تنكابني، علي، ١٢٩٩ - ١٣٢٤.

المستفاد في الأصول، مما افتاه شيخنا الاستاذ الفقيه الفرح الأصولي الكبير آية الله

الميرزا علي الفلسفي التنكابني قدس سره الشريف (١٣٢٤ - ١٣٢٧ م) | المقرر: محسن القديري

١ تهران، دليل ما، ١٣٢٤ ق، ١١٠ - ١٢٧ م، ١٣٢٧ -

ج ٤

١ دوره: ١ - ١٣٣ - ٤٤٢ - ٦٠٠ - ٩٧٨، ٥ - ٣٢٢ - ٣٧١١٣ - ٥

٢ دوره: ١ - ١٣٣ - ٤٤٢ - ٦٠٠ - ٩٧٨، ٥ - ٣٢٢ - ٣٧١١٣ - ٥

٥٧٨ - ٥٧٨ - ٥٧٨ - ٥٧٨ - ٥٧٨

فای

عربی

١ جلد دوم این کتاب در سال ١٣٢٩ منتشر شده است.

کتابخانه

اصول فقه شیعه

Islamic Law, Shiites - Interpretation and construction

ساخت الفظ

Semantics (Islamic Law)

عربی، محسن

١ ایران، وزارت فرهنگ و ارشاد اسلامی، معاونت امور فرهنگی

١٣٢٧ م ٥ / ٨ / ١٥٩ / BP

٣٧٧١١٣

٥٥٥٣٨٧٢

شماره انفرادی

شماره انفرادی

رده بندی کنگره

رده بندی دیویی

شماره کتابشناسی ملی



منشورات دليل ما

www.dalilema.ir

مرکز نشر و توزیع معارف اهل البيت (ع)
الفائز بالدرجة الأولى في النشر تسع مرات
الناشر لما يقارب ١٠٠٠ عنوان

الفهرس

٥	فصل : في الاستصحاب	٥
٥	تعريف الاستصحاب	٥
٧	جريان الاستصحاب في الموضوعات والأحكام الجزئية	٧
٨	لزوم اتحاد قضية المتيقنة والمحسوسة	٨
٩	كيفية جريان الاستصحاب في الأحكام العقلية	٩
٩	تقسيمات الاستصحاب	٩
١٠	أدلة الاستصحاب	١٠
١٠	الوجه الأول: الإجماع والجواب عنه	١٠
١١	الوجه الثاني: سيرة العقلاء	١١
١٣	وقد أجيب عنه بوجوده	١٣
١٥	الوجه الثالث: ثبوت شيء سابقاً يوجب الظن ببقائه	١٥
١٦	الوجه الرابع: الأخبار	١٦
١٦	صحيحة زرارة الأوى	١٦
١٨	محتملات الرواية	١٨

- ٢٠ مختار المحقق النائيني، والإشكال عنه
- ٢٢ ما أيده صاحب الكفاية ونقده
- ٢٤ الإشكال في دلالة الرواية وأنها تفيد سلب العموم
- ٥ إشكال آخر في دلالتها وأنها تفيد قاعدة المقتضي والمانع
- ٢٦ صحيحة زرارة الثانية
- ٢٦ تقريب الاستدلال بها
- ٢٩ عدم دلالتها على قاعدة اليقين
- ٣٣ صحيحة زرارة الثالثة
- ٣٤ الكلام في دلالتها
- ٤١ رواية الخصال
- ٤١ الخدشة فيها سنداً، والجواب عنها
- ٤٢ الخدشة فيها دلالة، وما أجيب به عنها
- ٤٥ مكاتبة القاساني
- ٤٥ الكلام فيها سنداً
- ٤٦ الخدشة الدلالية والجواب عنها
- ٤٧ الروايات الخاصة
- ٤٨ الوجوه المتصورة فيها سبعة
- ٥٠ المناقشة في دلالتها على الاستصحاب
- ٥٥ الأقوال في الاستصحاب
- ٥٥ منها: التفصيل بين المقتضي والرافع

٦٥٩ الفهرس
٥٥ بيان المراد من المقتضي والرافع
٥٦ صور الشك في حصول الغاية وعدمه
٥٨ ما استدلل به الشيخ الأنصاري للتفصيل المذكور ونقده
٦١ تقريب آخر لاختصاص أدلة الاستصحاب بالشك في الرافع، والجواب عنه
٦٤ ومنها: التفصيل بين الاستصحاب في الأحكام العقلية وغيرها
٦٦ ومنها: التفصيل بين الشبهات الحكمية والموضوعية
٦٦ ما استدلل به الأخباريون للتفصيل المذكور من الوجوه، ونقدها
٦٨ وجه اختيار النراقي للتفصيل المذكور
٧٠ الإشكالات الواردة عليه
	المعارضة بين بقاء المجعول مع عدم الجعل إنما هي في الأحكام التي فيه بعث
٧٣ وزجر
٧٤ القول بأن المعارضة إنما تكون في الشبهات الحكمية، ونظم
٧٧ ومنها: التفصيل بين الأحكام التكليفية والوضعية
٧٧ صحة تقسيم الحكم إلى الوضعي والتكليفي على بعض التعاريف
٧٧ المراد من الحكم الوضعي
٧٨ تقسيم الأحكام الوضعية
٧٨ القسم الأول: ما لا يكون قابلاً للجعل مطلقاً، لا أصالة ولا تبعاً
٨١ القسم الثاني: ما يكون قابلاً للجعل الاستقلالي
٨٣ هل الطهارة والنجاسة من هذا النحو من الأحكام؟
٨٤ الكلام في الصحة والفساد

- ٨٥ هل الحجية من هذا النحو من الأحكام ؟
- ٨٧ الكلام في الرخصة والعزيمة
- ٨٧ في جريان الاستصحاب في الأحكام الوضعية، وعدمه
- ٨٩ تنبيهات الاستصحاب
- ٨٩ التنبيه الأول: فعلية الشك واليقين
- ٨٩ بيان الثمرة لهذا التنبيه في كلام صاحب الكفاية، ونقده
- ٩٢ بيان ثمرة أخرى، ونقدها
- ٩٣ التنبيه الثاني: جريان الاستصحاب في مؤدى الأمانة
- ٩٤ ما ذكره صاحب الكفاية على القول بالسببية، ونقده
- ٩٤ ما ذكره بعض من الأعاضل على القول بالسببية
- ٩٥ ما ذكره صاحب الكفاية على القول بالطريقة، ونقده
- عدم المانع من جريان الاستصحاب على تقدير كون مفاد الأمانة جعل العلم
تعبداً ٩٨
- ٩٩ جريان الاستصحاب في الأحكام الثابتة بالأصل
- ١٠٠ التنبيه الثالث: في الاستصحاب الكلّي وأقسامه
- ١٠١ القسم الأوّل: الشك في بقاء الكلّي لأجل الشك في بقاء فرده
- القسم الثاني: العلم بتحقيق الكلّي في ضمن فرد مردّد بين كونه معلوم الارتفاع
ومعلوم البقاء ١٠١
- ١٠١ الاستصحاب إنّما يثمر فيما إذا كان أثر خاصّ مترتباً على أحد الفردين فقط
- ١٠٣ الإشكالات الواردة على هذا القسم

- الأول: الشك في بقاء الكلّي مسبّب عن الشكّ في حدوث الفرد الطويل ١٠٣
- ما أجاب به عن هذا الإشكال المحقّق الخراساني رحمته الله ١٠٣
- ما أجاب به المحقّق النائيني رحمته الله ١٠٤
- الثاني: اختلال أركان اليقين ١٠٥
- الثالث: من ضمّ الوجدان إلى الأصل يثبت عدم جميع أفراد الكلّي ١٠٥
- جريان الاستصحاب في الحدث إنّما هو فيما إذا كانت الحالة السابقة هي
الطهارة ١٠٦
- الشبهة العبائيّة ١٠٧
- القسم الثالث من أقسام الاستصحاب الكلّي وصوره الثلاثة ١٠٨
- عدم جريان الاستصحاب في الصورتين الأوليين ١٠٨
- كلام الشيخ في ذلك ١٠٩
- جريان الاستصحاب في الصورة الأخيرة ١١١
- لوزال وجوب شيء واحتملنا بقاء مطلوبيّته ١١١
- كلام الفاضل التوني رحمته الله ١١٢
- القسم الرابع من أقسام استصحاب الكلّي ١١٣
- الإشكالات الواردة على جريان الاستصحاب فيه والجواب عنها ١١٤
- ما ذكره المحقّق الهمداني رحمته الله من التفصيل ١١٦
- بيان المختارة في هذا القسم ١١٦
- التنبيه الرابع: الاستصحاب في التدريجيّات ١١٧
- تفصيل صاحب الكفاية رحمته الله ١١٨

٦٦٢.....	المستفاد / ج ٤
١١٩.....	الاستصحاب الجاري في نفس الزمان والأمور التدريجية الغير القارة
١٢٢.....	إذا كان الزمان قيداً للمأثور به وكانت الشبهة موضوعية
١٢٤.....	إذا كان الزمان قيداً للمأثور به وكانت الشبهة مفهومية
١٢٥.....	الشك في بقاء الوقت إذا كان منشؤه بقاء الحكم سعةً وضيقاً
١٢٦.....	الشك في بقاء الحكم بعد حصول غايته
١٢٧.....	هل الاستصحاب في الأمر التدريجي شخصي أم كلي؟
١٢٧.....	التنبية الخامس: الاستصحاب التعليقي
١٢٧.....	تحرير محل النزاع
١٢٩.....	إشكال المحقق النائيني على الاستصحاب التعليقي
١٣٠.....	تمامية أركان الاستصحاب التعليقي في كلام صاحب الكفاية
١٣٢.....	ابتلاء الاستصحاب التعليقي بالمعارض، والجواب عنه
١٣٣.....	حكومة الاستصحاب التعليقي على الاستصحاب الفنجيزي في كلام الشيخ الأعظم <small>رحمته</small>
١٣٤.....	عدم إمكان القول بجريان الاستصحاب التعليقي في متعلقات الأحكام وموضوعاتها
١٣٥.....	التنبية السادس: استصحاب أحكام الشرائع السابقة
١٣٦.....	توهم اختلال أركان الاستصحاب في المقام، والجواب عنه
١٣٧.....	جواب الشيخ الأعظم <small>رحمته</small> عن التوهم المذكور، ونقده
١٣٧.....	عدم جريان استصحاب عدم النسخ مطلقاً
١٣٩.....	التنبية السابع: الأصل المثبت

٦٦٣	الفهرس
١٤٠	ما ذكره صاحب الكفاية، ونقده
١٤١	عدم جريان الاستصحاب بالنسبة إلى لوازمه
١٤١	توهم أن التعبد بالملزوم يقتضي التعبد باللازم، ونقده
١٤٤	الكلام في تعارض الاستصحاب المثبت مع الاستصحاب الجاري في نفس اللازم
١٤٥	مثبتات الأمارات
١٤٥	ما ذكره صاحب الكفاية في توجيه حجية مثبتات الأمارات، ونقده
١٤٦	ما ذكره المحقق النائيني في وجه حجية لوازم الأمارات ونقده
١٤٩	خفاء الواسطة
١٥٠	موارد خفاء الواسطة، والكلام فيها
١٥٤	موارد جلاء الواسطة، والكلام فيها
١٥٦	التنبيه الثامن: موارد توهم أنها من الأصول المحتجة، ونقدها
١٦١	التنبيه التاسع: الآثار العقلية المترتبة على الأعم من الظاهر والواقع تترتب على الاستصحاب
١٦٣	التنبيه العاشر: لزوم كون المستصحب حكماً أو موضوعاً ذا حكم في مرحلة البقاء
١٦٤	التنبيه الحادي عشر: الشك في التقدم والتأخر
١٦٤	صور الشك في التقدم والتأخر
١٦٤	ما ذكره صاحب الكفاية في القسم الأول منها، ونقده
١٦٦	ما ذكره صاحب الكفاية في القسم الثاني منها

٦٦٤.....	المستفاد / ج ٤
١٦٦.....	في مجهولي التاريخ
١٦٦.....	كلام صاحب الكفاية فيما إذا كان الأثر مترتباً على عنوان بسيط، ونقده
١٦٨.....	كلام الشيخ الأعظم فيما إذا كان الأثر مترتباً على نفس الحادتين، ونقد صاحب الكفاية عليه
١٦٩.....	المناقشة في كلام صاحب الكفاية
١٧٠.....	ما ذكره المحقق النائيني في تصوّر الشبهة المصداقية لـ «لا تنقض» ونقده
١٧١.....	ما ذهب إليه بعض من الأعاظم من القول بعدم جريان الاستصحاب لو كان الأثر مترتباً على نفس الحادتين، والإشكال عليه
١٧٢.....	كلام صاحب الكفاية، ونقده
١٧٣.....	إذا علم تاريخ أحد الحادتين
١٧٣.....	ما ذكره صاحب الكفاية من جريان الأصل في مجهول التاريخ فقط، ونقده
١٧٥.....	مقالة المحقق النائيني في المسألة، والחדشة فيها
١٧٧.....	توارد الحاليتين
١٧٧.....	الفرق بين هذا البحث ومبحث الحادتين
١٧٨.....	الاعتراضات الواردة على جريان الاستصحاب هنا في مجهولي التاريخ، والجواب عنها
١٨٠.....	إذا كان أحدهما معلوم التاريخ
١٨٣.....	شخصية الاستصحاب الجاري في معلوم التاريخ، وكنيته في مجهول التاريخ
١٨٤.....	الحكم الوارد في انحصار ماء الوضوء في إناءين، تعبدي أو على مقتضى الأصل؟

- التنبيه الثاني عشر: استصحاب الأمور الاعتقادية ١٨٥
- ما ذكره صاحب الكفاية من التفصيل، وتوضيحه ١٨٦
- في أن الاعتقاد بالنبوة هل هو من سنخ اليقين، أو الالتزام؟ ١٨٧
- بيان مراد الكتابي من استصحاب نبوة نبيه ١٨٨
- عدم المنع من جريان الاستصحاب في بعض الأحكام الشريعة السابقة ١٩٠
- التنبيه الثالث عشر: استصحاب حكم المخصّص ١٩١
- تحرير محلّ النزاع ١٩١
- كلام الشيخ الأنصاري في مقام تعيين ضابط المسألة ١٩٢
- إشكال صاحب الكفاية عليه، وبيان الصور الأربعة ١٩٢
- إشكاله الآخر عليه فيما إذا كان الزمان مأخوذاً على نحو الاستمرار ١٩٤
- نقد ما ذكره الشيخ من التفصيل، والرضا صاحب الكفاية في الجملة ١٩٦
- التنبيه الرابع عشر: في بيان المراد من الشك في باب الاستصحاب ١٩٨
- ما ذكره صاحب الكفاية من أن المراد به خلاف اليقين ١٩٨
- كلام الشيخ الأنصاري، ونقد صاحب الكفاية عليه ١٩٩
- تتمّة: هنا مقامان ٢٠١
- المقام الأول: اتحاد القضية المتيقّنة والمشكوكة ٢٠١
- استفادة اتحاد القضيتين من نفس أدلة الاستصحاب ٢٠١
- استدلال الشيخ الأعظم على اعتبار هذا الشرط بدليل عقلي ٢٠٢
- كلام صاحب الكفاية في اعتبار بقاء الموضوع خارجاً، وعدمه، واحتمال رجوع كلام
الشيخ إليه ٢٠٣

- ٢٠٤ نقد كلام الشيخ رحمته الله
- ٢٠٤ عدم اعتبار إحراز تحقق الموضوع خارجاً في جريان الاستصحاب في الموضوعات
- ٢٠٦ حكم إحراز الموضوع خارجاً في الاستصحاب الجاري في الأحكام
- ٢٠٨ المناط في الاتحاد
- ٢١١ استظهار أن المناط في صدق النقص بنظر العرف
- ٢١٢ قاعدة اليقين
- ٢١٢ هل يمكن الاستدلال بأدلة الاستصحاب، والحكم بحجية قاعدة اليقين أيضاً؟
- ٢١٣ استحالة كون الدليل الواحد متكفلاً للاستصحاب وقاعدة اليقين معاً في نظر الشيخ الأعظم والمحقق النائيني
- ٢١٣ وجوه الاستحالة
- ٢١٤ عدم تمامية الوجوه المذكورة لإثبات الاستحالة ثبوتاً
- ٢١٤ الكلام في إمكان استفادتهما من دليل واحد إثباتاً
- ٢١٥ التمسك لإثبات قاعدة اليقين بنحو رواية الخصال، ونقده
- ٢١٦ التمسك لحجية قاعدة اليقين بما ورد في قاعدة الفراغ، والخدشة فيه
- ٢١٨ التمسك لاعتبار قاعدة اليقين بأصالة الصحة، والمناقشة فيه
- ٢١٩ عدم دلالة دليل تام على اعتبار قاعدة اليقين في أنها قليلة الفائدة جداً
- ٢٢٠ قاعدة المقتضي والمانع
- ٢٢١ الفرق بين هذه القاعدة والاستصحاب
- ٢٢١ استدلال القائلين بحجية هذه القاعدة، ونقده

٦٦٧	الفهرس
٢٢٢	معارضة القاعدة (على فرض حجيتها) للاستصحاب دائماً
٢٢٣	وجه تقديم الأمانة على الاستصحاب
٢٢٥	تقديم الأمانة بملاك الورود، وما ينتني عليه
٢٢٥	المناقشة في جميع المباني
٢٢٦	كلام صاحب الكفاية وقوله بالورود، ونقده
٢٢٨	تقديم الأمانة بملاك الحكومة
٢٢٩	ابتناء القول بالحكومة على كون مفاد دليل الأمانة تتميم الكشف
٢٣٠	توقف القول بالحكومة على كون مفاد دليل الاستصحاب عدم نقض المتيقن
٢٣٢	تقديم الأمانة بملاك التخصيص
٢٣٤	وجه تقديم الأمانة على سائر الأصول
٢٣٥	وجه تقديم الاستصحاب على سائر الأصول
٢٣٥	التزام صاحب الكفاية بالورود، ونقده
٢٣٧	ما ذهب إليه الشيخ الأعظم من القول بالحكومة ونقده
٢٣٩	في تعارض الاستصحابيين
٢٤٠	تقديم الأصل السببي على المسببي
٢٤١	وجوه تقديم الأصل السببي على المسببي، ونقدها
٢٤٤	ما ينبغي أن يقال في تقديم الأصل السببي على المسببي
٢٤٤	الأصلان المسببان عن ثالث
٢٤٥	التفصيل في المسألة، وبيان الأقوال فيها
٢٥٣	قاعدة الفراغ والتجاوز

٦٦٨المستفاد / ج ٤
٢٥٣ بيان وجوه تقديم قاعدة الفراغ والتجاوز على الاستصحاب
٢٥٥ الروايات الواردة في القاعدتين
٢٥٨ هل هما قاعدة واحدة أم قاعدتان ثبوتاً؟
٢٥٨ ونقدها
٢٦٤ هل هما قاعدة واحدة أم قاعدتان إثباتاً؟
٢٦٦ المستفاد من الروايات كونهما قاعدتين، ودلالتهما على نحو العموم
٢٦٦ وكلام المحقق النائيني وصاحب الكفاية في اختصاص قاعدة التجاوز بباب الصلاة، ونقده
٢٦٨ ما قيل من أنّ المجعول شرعاً قاعدة التجاوز فقط، والمناقشة فيه
٢٧٠ حكم جريان القاعدتين في الطهارات الثلاث
٢٧٠ عدم جريان قاعدة التجاوز في أثناء الوضوء
٢٧١ الكلام في جريان قاعدة الفراغ أثناء الوضوء وعدمه
٢٧٣ بحث حول إلحاق الغُسل والتميم بالوضوء في جريان قاعدة التجاوز في الأثناء، وعدمه
٢٧٦ اعتبار الدخول في الغير وعدمه في القاعدتين
٢٧٦ عدم الخلاف في اعتبار الدخول في الغير في قاعدة التجاوز
٢٧٧ أدلة القول باعتبار الدخول في الغير في قاعدة الفراغ، ونقدها
٢٨٠ في ما يعتبر في قاعدة التجاوز
٢٨٠ المراد بالمحلّ هو المحلّ الشرعي

- ٢٨١ عدم اعتبار كون الجزء الداخِل فيه من العناوين الاستقلالية
- ٢٨٢ ما يترتب من الثمرات على كون المراد بالمحل هو الشرعي
- ٢٨٣ هل يصدق عنوان التجاوز مع الدخول في الجزء المستحب؟
- ٢٨٦ في جريان قاعدة التجاوز في الجزء الأخير من الواجب، وعدمه
- ٢٨٨ الكلام في جريان قاعدة التجاوز بالدخول في مقدّمات الأجزاء، وعدمه
- ٢٩٠ قاعدة الفراغ، وبيان مجراها
- ٢٩١ في بيان المراد من الفراغ وثمراته
- ٢٩٤ حكم إجراء القاعدتين في الشرائط
- ٢٩٤ حكم الشك في الشرط المقوم للجزء
- ٢٩٥ حكم الشك في الشرط المقوم لمجموع العمل
- ٢٩٧ حكم الشك في الشرط الشرعي لجزء من أجزاء الواجب
- ٢٩٧ حكم الشك في الشرط الشرعي لمجموع الواجب، وفروعه المتصورة
- ٣٠٢ تنبيهات مهمة لقاعدة الفراغ والتجاوز
- الأول: التعليقات الواردة في روايات القاعدتين هل هي بمنزلة علة الحكم أو حكمته، وما يترتب عليه من المسائل
- ٣٠٣ الثاني: موضوع القاعدتين هو الشك الحادث
- ٣٠٦ الثالث: في أنّ الاعتناء بالشك وعدمه هل هو عزيمة أم رخصة؟
- ٣٠٧ الرابع: هل يعتبر في الدخول في الغير، المعتبر في قاعدة التجاوز، أن يكون صحيحاً أم لا؟
- ٣١٠ أصالة الصحة في فعل الغير
- ٣١٢

- أدلة أصالة الصّحة، والمناقشة فيها ٣١٤
- تنبيهات حول أصالة الصّحة في فعل الغير ٣١٨
- الأول: المطلوب في أصالة الصّحة هو الحكم بالصّحة الواقعيّة، وترتيب
آثارها ٣١٨
- الثاني: جريان أصالة الصّحة بعد الفراغ عن أصل تحقّق عنوان الفعل ٣٢٢
- الثالث: في أنّ صّحة كلّ شيء بحسبه، وترتّب آثارها الفعلية والشأنية ٣٢٤
- الرابع: إحراز أصل وجود الشيء بمنزلة الموضوع لأصالة الصّحة ٣٢٧
- الخامس: عدم حجّية مثبتات أصالة الصّحة ٣٢٩
- قاعدة اليد ٣٣٠
- في أدلة حجّية اليد ٣٣١
- في أنّ اليد أمانة أو أصل ٣٣٦
- تقدّم البيّنة على اليد حتّى إذا كانت اليد أمانة ٣٣٧
- القدر المتيقّن من أدلة اليد ٣٣٨
- بيان الصورة المتصوّرة فيما إذا كان متاع في يد أحد، وأحكامها ٣٤٠
- إقرار ذي اليد وانقلاب الدعوى ٣٤٣
- توهم انقلاب الدعوى في قضية الفدك، ودفعه ٣٤٥
- لو شكّ ذو اليد في ملكية نفسه ٣٤٧
- دلالة قاعدة اليد على ملكية المنافع كالأعيان ٣٤٩
- إجراء قاعدة اليد في الحقوق ٣٥٠
- مخالفة النراقي في ذلك، ونقده ٣٥٠

٣٧١	الفهرس
٣٥٣	قاعدة القرعة، وأدلتها
٣٥٨	مدى دلالة الروايات
٣٦٠	عدم جريان القرعة في الشبهات الحكمية مطلقاً، وفي الشبهات الموضوعية إذا كانت بدوية
٣٦٠	خروج الموارد الثلاثة عن قاعدة القرعة، هل هو بالتخصيص أو بالتخصّص؟
٣٦٣	ما هو المستفاد من الروايات العامة؟
٣٦٤	في أنّ القرعة أمانة أو أصل؟
٣٦٧	هل تختصّ القرعة بالإمام؟
٣٧٠	القرعة عزيمة أم رخصة؟
٣٧٢	في بيان النسبة بين القرعة وسائر الأمارات والأصول

المقصد الثامن

التعادل والتراجيح

٣٧٥ - ٥٣٨

٣٧٧	تعريف التعارض
٣٨١	الكلام حول التنافي بين المدلولين في موارد الجمع العرفي
٣٨٥	الكلام حول التعارض بين المدلولين في موارد الجمع العرفي
٣٨٥	الكلام حول التعارض في مورد التخصّص والورود
٣٨٧	الكلام حول التعارض في مورد الحكومة
٣٩٢	الكلام حول التعارض في سائر موارد الجمع العرفي

- ٣٩٥ في بيان الفرق بين التعارض والتزاحم
- ٣٩٩ مرجحات باب التزاحم
- ٣٩٩ منها: تقديم ما ليس له بدل
- ٤٠١ منها: تقديم المشروط بالقدرة العقلية
- ٤٠٣ منها: تقديم المتقدم زماناً
- ٤٠٤ منها: تقديم ما هو أهم ملاكاً
- ٤٠٥ بيان الأصل في المتعارضين
- ٤٠٦ بيان ما ذهب إليه المشهور من القول بالتساقط
- ٤٠٧ دليل القائل بالتخيير، والجواب عنه
- ٤١٠ تنمة البحث
- ٤١٠ الكلام في حجية الخبرين المتعارضين في مدلولهما الالتزامي، ونقده
- ٤١٣ عدم الفرق في التساقط بين الطريقية والسببية
- ٤١٨ قاعدة: «الجمع مهما أمكن أولى من الطرح» والجواب عنها
- ٤٢٠ قاعدة الجمع في قبال القول بالتساقط
- ٤٢١ قاعدة الجمع في قبال القول بالتخيير أو الترجيح
- ٤٢٣ ما يقتضيه الإجماع والأخبار من القول بالتخيير أو الترجيح
- ٤٢٥ ما ورد في الخبرين المتعارضين من الأخبار
- ٤٢٦ أخبار التخيير
- ٤٣٢ أخبار التوقف
- ٤٣٥ أخبار الترجيح: منها: ما يدل على الترجيح بموافقة الاحتياط

٦٧٣	الفهرس
٤٣٥	منها: ما ورد في موافقة الكتاب ومخالفته بعنوان تمييز الحجّة عن اللاحجّة
٤٣٨	خروج العامّ والخاصّ المطلقين عن تحت تلك الروايات
٤٣٩	الكلام حول المخالفة إذا كانت على نحو العموم والخصوص من وجه
٤٣٩	ومنها: ما ورد في موافقة الكتاب ومخالفته في باب التعارض، ونقدها
٤٤٣	منها: ما ورد في مخالفة العامّة وموافقته
٤٤٥	منها: ما ورد في الأحديّة، ونقدها
٤٤٩	تعارض أدلّة الأحديّة لما يدلّ على التخيير والترجيح
٤٥٠	منها: ما ورد في الشهرة وصفات الراوي
٤٥٧	ما بقي من المطالب بالنسبة إلى موافقة الكتاب ومخالفة العامّة
٤٦٣	مخالفة العامّة من المرجّحات الهيّية أو المضمونيّة
٤٦٦	صاحب الكفاية والمرجّحات
٤٧١	التعدّي عن المرجّحات المنصوصة وعدمه
٤٧٦	أقسام المرجّحات
٤٧٧	الترتيب بين المرجّحات
٤٧٨	كلام الشيخ الأنصاري والمحقّق الخراساني في لزوم مراعاة الترتيب، وعدمه
٤٨١	ما ذهب إليه المحقّق البههاني، ونقده
٤٨٢	الكلام في التخيير
٤٨٢	في أنّ التخيير هل هو فقهي، أو أصولي؟
٤٨٣	تتمّة
٤٨٤	التخيير ابتدائي، أو استمراري

٦٧٤.....	المستفاد / ج ٤
٤٨٥	الشيخ الأعظم والقول بالتخيير الابتدائي، ونقد صاحب الكفاية عليه
٤٨٥	ما استدلّ به للتخيير الابتدائي، ونقده
٤٨٧	ما أورد على بقاء التخيير بالاستصحاب، والمناقشة فيه
٤٨٨	أحكام التعارض وموارد الجمع العرفي
٤٨٨	عدم الإشكال في خروج موارد الجمع العرفي عن أصالة التسايط في المتعارضين
٤٨٩	ما ذهب إليه الشيخ الأنصاري من عدم جريان أخبار الترجيح في موارد الجمع العرفي، ومناقشة صاحب الكفاية عليه
٤٩٠	تأييد ما ذهب إليه الشيخ الأعظم <small>رحمته الله</small>
٤٩١	تضعيف أدلة الخصم
٤٩٢	موارد الجمع العرفي
٤٩٢	منها: دوران الأمر بين التقييد والتخصيص
٤٩٤	منها: دوران الأمر بين المطلق الشمولي والبدلي
٤٩٦	منها: لو كانت النسبة بين الدليلين هو العموم من وجه
٤٩٧	منها: دوران الأمر بين التخصيص والنسخ
٥٠٢	صور انقلاب النسبة بحسب الصغرى
٥٠٣	الصورة الأولى: ما إذا كان عندنا عامّ وخاصان، ولها فروض
٥٠٣	الفرض الأول: إذا ورد عامّ له خاصان ولا ارتباط بين الخاصين أصلاً
٥٠٥	الفرض الثاني: إذا ورد عامّ له خاصان ووقع التعارض بين الخاصين
٥٠٦	الفرض الثالث: إذا ورد عامّ له خاصان وكانت النسبة بين الخاصين عموماً من وجه

الفرض الرابع: إذا ورد عام له خاصان وكانت النسبة بين الخاصين عموماً مطلقاً هنا

فرض آخر: إذا ورد عام له خاصان ٥٠٧

أحدهما متصل مانع عن تحقق الظهور، والآخر منفصل مانع عن الحجية ٥٠٨

الصورة الثانية: ما إذا كان عندنا عامان وكان بينهما عموم من وجه، ولها فروض

أيضاً ٥١٠

الفرض الأول والثاني ٥١٠

الفرض الثالث ٥١١

الصورة الثالثة: إذا كان عندنا عامان وكانا متباينين ٥١١

انقلاب النسبة بحسب الكبرى ٥١٢

وجوه توجيه انقلاب النسبة ٥١٤

ما هو المراد بالخاص في موارد انقلاب النسبة ٥١٧

ثمره انقلاب النسبة في الفقه ٥٢٠

هل تشمل أخبار الترجيح والتخيير العموم من وجه؟ ٥٢٦

أقسام التعارض وثمرتها ٥٣٠

المرجحات الخارجية ٥٣٢

في أن الأمارات الغير المعتمدة تصلح لكونهما مرجحة أم لا؟ ٥٣٢

الكلام فيما إذا كان أحد الخبرين موافقاً للأمانة المعتمدة ٥٣٤

الترجيح بموافقة الأصل، وعدمه ٥٣٦

الخاتمة

الاجتهاد والتقليد

٥٣٩ - ٦٥٦

- ٥٤١ الاجتهاد في اللغة والاصطلاح
- ٥٤٢ الأحكام المترتبة على الاجتهاد والتقليد
- ٥٤٢ منها: عدم جواز التقليد على المجتهد
- ٥٤٤ منها: جواز تقليد الغير منه
- ٥٤٥ منها: القضاء
- ٥٤٦ منها: الولاية
- ٥٤٧ □ فصل: الاجتهاد المطلق والتجزّي
- ٥٤٧ الاجتهاد المطلق
- ٥٤٧ عدم الإشكال في إمكان المجتهد المطلق، ووقوعه
- ٥٤٨ جواز عمل المجتهد المطلق بفتوى نفسه، وجواز تقليد غيره عنه
- ٥٤٨ الكلام في جواز التقليد عن المجتهد المطلق الانسدادي، وعدمه
- ٥٥١ الكلام في جواز القضاء للمجتهد الانسدادي، وعدمه
- ٥٥٢ التجزّي في الاجتهاد
- ٥٥٢ معقولية التجزّي في الاجتهاد
- ٥٥٣ أدلة القول باستحالة التجزّي، والمناقشة فيها
- ٥٥٥ الأحكام المترتبة على التجزّي

الفهرس ٦٧٧

منها: جواز عمله بما استنبطه ٥٥٥

منها: جواز تقليد الغير منه، وعدمه ٥٥٥

منها: صحة قضاء المتجزي، وعدمه ٥٥٩

□ فصل: في بيان ما يتوقف عليه الاجتهاد ٥٦١

التخطة والتصويب ٥٦٤

ذهاب العامة إلى التصويب في الشرعيات ٥٦٤

أقسام التصويب ٥٦٥

بحث حول استحالة تصويب الأشعري ٥٦٦

قسم آخر من التصويب ٥٦٩

في تبدل رأي المجتهد ٥٧٠

القول بالسببية والإجزاء ٥٧٠

القول بالطريقة وتفصيل صاحب الكفاية ٥٧٠

القول بالطريقة والقول بالإجزاء مطلقاً، ونقده ٥٧١

الكلام في تبدل رأي المجتهد بالاحتياط، دون الفتوى ٥٧٥

تفصيل صاحب الكفاية في ذلك، ونقده ٥٧٥

الكلام فيما نُسب إلى صاحب الفصول من التفصيل ٥٧٧

□ فصل: في التقليد ٥٧٩

في بيان معنى التقليد والأقوال فيه ٥٧٩

٦٧٨	المستفاد / ج ٤
٥٨٠	ثمررة الأقوال
٥٨٠	ما استفاد من اللغة والروايات في معنى التقليد
٥٨٣	أدلة جواز التقليد
٥٨٣	قول صاحب الكفاية وفطرية التقليد، والمناقشة فيه
٥٨٤	من أدلة جواز التقليد للمقلد علمه الإجمالي بوجود التكليف
٥٨٥	ومن أدلته أيضاً دليل الانسداد
٥٨٦	ما يمكن أن يستدل به المجتهد على جواز التقليد للمقلد
٥٨٦	منها: السيرة العقلانية
٥٨٩	منها: آية النفر
٥٩٢	منها: آية السؤال
٥٩٤	منها: طوائف من الأخبار
٥٩٨	فصل: في تقليد الأعم
٥٩٨	حكم المقلد، وأنه هل يجب عليه تقليد الأعم؟
٦٠١	حكم المجتهد، وأنه هل له أن يفتي بجواز تقليد غير الأعم؟
٦٠١	أدلة عدم وجوب تقليد الأعم، ونقدها
٦٠٧	أدلة وجوب تقليد الأعم
٦٠٧	منها: سيرة العقلاء
٦٠٨	منها: مقبولة عمر بن حنظلة، ونقدها
٦١٠	منها: روايات أخر واردة في أبواب مختلفة، ونقدها

- الفهرس ٦٧٩
- منها: أقوائية ملاك الحجية في الأعلم، ونقدها ٦١١
- حكم الأصل العملي ٦١٢
- في بعض ما يمكن أن يستدل به لعدم تعين الرجوع إلى الأعلم، والمناقشة فيه ٦١٣
- عدم وجوب تقليد الأعلم مع الشك في الاختلاف، وأدلته ٦١٥
- صور أعلمية أحدهما مع العلم بالاختلاف في الفتوى ٦١٧
- إذا علمنا باختلافهما في الفتوى وكان أحدهما أعلم من الآخر ٦١٨
- إذا كان هناك مجتهدان متساويان ٦١٩
- صورة احتمال التساوي ووجود الأعلم ٦٢٥
- حكم رجوع المقلد إلى الأعلم، وفتواه بجواز تقليد غير الأعلم ٦٢٦
- ٦٢٧ □ فصل: في اشتراط حياة المقتني
- أدلة جواز تقليد الميت ابتداءً ٦٢٩
- منها: إطلاقات الأدلة من الآيات والروايات، ونقدها ٦٢٩
- منها: السيرة، والمناقشة فيها ٦٣٠
- منها: الاستصحاب، ونقدها ٦٣٢
- أدلة المانع عن تقليد الميت ابتداءً ٦٣٥
- البقاء على تقليد الميت ٦٣٦
- أدلة جواز تقليد الميت بقاءً ٦٣٧
- هل يعتبر في جواز البقاء العمل بالمسائل سابقاً؟ ٦٣٩
- هل يعتبر الذكر في جواز البقاء؟ ٦٤٠

- ٦٨٠.....المستفاد / ج ٤
- ٦٤٠..... هل يعتبر الأخذ في جواز البقاء؟
- ٦٤١..... الكلام في حجية فتوى الميت بقاءً مع ملاحظة فتوى الحي
- ٦٤٤..... بيان وظيفة المقلد في مسألة البقاء
- ٦٤٨..... لو قلّد مجتهداً فمات، فرجع إلى حي، ثم مات هو، فرجع إلى ثالث
- ٦٥٠..... في العدول عن الحي إلى مثله
- ٦٥١..... أدلة جواز العدول، والمناقشة فيها
- ٦٥٤..... أدلة عدم جواز العدول، ونقدها